رابط المادة على منصة باحث



# ]6911 -2082[ هل يجوز للبائع أن يُفاوت السعر بين مشترٍ وآخر؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز او هل يباح للبائع ان يفاوت السعر بين مشتر واخر؟ لا ما يجوز لانها تفاوت السعر بين من يحسن المماكسة وبين المسترسل الذي لا يحسن - 00:00:00

لابد يبيع البيع الصحيح على الناس كلهم. نعم الا ان كان قصده انه ليتغاضى عن بعض الناس بقرابة او لصداقة وينزل من حقه هي السلعة تسوى كذا لكن هو نزل من حقه لبعض الناس - 00:00:18

استوفاها من البعض الاخر هذا لا بأس هذا هو مخفض من حقه اما انه يجعل له سعرين سعر لفلان وسعر لفلان ولم وليس هو من باب التخفيض من القيمة هذا لا يجوز. نعم - 00:00:35